

المقطع السادس

قال الشيخ رحمه الله:

فَإِنْ قَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ نَزَلَتْ فِي مَنْ يَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، كَيْفَ تَجْعَلُونَ الصَّالِحِينَ
مِثْلَ الْأَصْنَامِ؟! أَمْ كَيْفَ تَجْعَلُونَ الْأَنْبِيَاءَ أَصْنَامًا؟!

فَجَاوِبُهُ بِمَا تَقَدَّمَ؛ فَإِنَّهُ إِذَا أَقْرَأَ أَنَّ الْكُفَّارَ يَشْهَدُونَ بِالرُّبُوبِيَّةِ كُلِّهَا لِلَّهِ، وَأَنَّهُمْ مَا
أَرَادُوا مِمَّا مَا قَصَدُوا إِلَّا الشَّفَاعَةَ، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ فِعْلِهِمْ وَفِعْلِهِ بِمَا ذَكَرَ،
فَاذْكُرْ لَهُ أَنَّ الْكُفَّارَ: مِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الْأَصْنَامَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْعُو الْأَوْلِيَاءَ الَّذِينَ
قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾
[الأنعام: ٥٧] الْآيَةَ، وَيَدْعُونَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، وَأُمَّهُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: ﴿مَا
الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ...﴾
[المائدة: ٧٥] الْآيَةَ. وَاذْكُرْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ
لِلْمَلِكَةِ أَهْؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ، قَالُوا سُبْحَنَكَ...﴾ [سبا: ٤٠-٤١] الْآيَةَ،
وَقَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ...﴾
[المائدة: ١١٦] الْآيَةَ، فَقُلْ لَهُ: عَرَفْتَ أَنَّ اللَّهَ كَفَرَ مَنْ قَصَدَ الْأَصْنَامَ، وَكَفَرَ -
أَيْضًا - مَنْ قَصَدَ الصَّالِحِينَ، وَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

فَإِنْ قَالَ: الْكُفَّارُ يُرِيدُونَ مِنْهُمْ، وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ هُوَ النَّافِعُ الضَّارُّ الْمُدَبِّرُ، لَا أُرِيدُ إِلَّا مِنْهُ، وَالصَّالِحُونَ لَيْسَ لَهُمْ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، وَلَكِنْ أَقْصِدُهُمْ أَرْجُو مِنَ اللَّهِ شَفَاعَتَهُمْ.

فالجواب: أَنَّ هَذَا قَوْلُ الْكُفَّارِ سَوَاءً بِسَوَاءٍ، فَاقْرَأْ عَلَيْهِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، وَقَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].
وَأَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ الشَّبَهَةَ الثَّلَاثَ هِيَ أَكْبَرُ مَا عِنْدَهُمْ. فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ اللَّهَ وَضَّحَهَا فِي كِتَابِهِ، وَفَهِمْتَهَا فَهَمًّا جَيِّدًا فَمَا بَعْدَهَا أَيْسَرُ مِنْهَا.

الشرح:

الشبهة الثالثة: حمل نصوص الشرك على عبادة الأصنام.

هذا المقطع تضمن شبهتين:

الأولى: حمل نصوص الشرك على عبادة الأصنام.

الثانية: شرك الأولين في معنى الربوبية، وأما المتأخرون فيؤمنون بأن الله هو الخالق المدبر، النافع الضار، ودعاؤهم للأنبياء والأولياء إنما هو رجاء شفاعتهم؛ لمنزلتهم وجاههم عند الله - تعالى - . وذلك في قوله: «فَإِنْ قَالَ: الْكُفَّارُ يُرِيدُونَ مِنْهُمْ، وَأَنَا أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ هُوَ النَّافِعُ الضَّارُّ الْمُدَبِّرُ...».

وهذه الشبهة مركبة من أمرين، سبق الكلام عليهما في المقطع السابق.

وسيكون الكلام هنا على الأولى، وهي الثالثة في سياق الشبهات.

العرض:

قالوا: إن المشركين الأولين كانوا يعبدون أصناما لا تنفع ولا تضر، وليس لها كرامة عند الله - تعالى -، فلا يصح أن يُستدل بها ورد فيها، ويقاس على من يدعو الأنبياء والأولياء.

النقض:

أولا: أن المشركين الأوائل كانوا يعبدون غير الأصنام؛ كالأنبياء والملائكة والجن وغيرهم، وجاء النكير عليهم، والتحذير من فعلهم.

قال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ۝ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٦-٥٧].

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في الآية قال: «كان أهل الشُّرك يعبدون الملائكة، والمسيح، وعُزَيْرًا»^(١).

وقال تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ۝ لَوْ كَانَ هَؤُلَاءِ آلَ اللَّهِ مَا وَرَدُوهَا ۖ وَكُلٌّ فِيهَا خَالِدُونَ ۝

(١) تفسير ابن أبي حاتم (١٣٣١٨).

لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ... إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿٩٨﴾ [الأنبياء: ٩٨ - ١٠١].

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾، قَالَ الْمَشْرِكُونَ: فَاَلْمَلَائِكَةُ وَعِيسَى وَعِزِيرُ يُعْبَدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ! فَتَزَلَتْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾، عِيسَى وَعِزِيرُ وَالْمَلَائِكَةُ»^(١).

وَقَالَ سَبْحَانَهُ: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ، قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِن دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾ [سبأ: ٤٠ - ٤١].

وَقَرَّرَتِ الشَّرِيعَةُ وَجُوبَ إِفْرَادِ اللَّهِ - تَعَالَى - بِالْعِبَادَةِ، وَإِبْطَالِ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ، سِوَاهُ كَانَ مُلْكًا مُّقْرَبًا أَوْ نَبِيًّا مُّرْسَلًا، فَضْلًا عَنْ غَيْرِهِمَا، وَأَدْلَةٌ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ.

ثَانِيًا: أَنَّ هَذِهِ الْأَصْنَامَ الْمُنْحَوْتَةَ كَانَتْ رَمَزًا عَلَى مَعْبُودَاتِهِمُ الْمُعْظَمَةِ، وَلَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَ الْأَحْجَارَ لِدَاتِهَا.

قَالَ الشَّهْرِسْتَانِي: «وَبِالْجُمْلَةِ وَضَعَ الْأَصْنَامَ حَيْثُ مَا قَدَرُوهُ إِنَّمَا هُوَ عَلَى مَعْبُودٍ غَائِبٍ؛ حَتَّى يَكُونَ الصَّنَمُ الْمَعْمُولُ عَلَى صُورَتِهِ وَشَكْلِهِ وَهِيَائِهِ نَائِبًا عَنْهُ وَقَائِمًا

(١) السابق (١٣٧٣٤).

مقامه، وإلا فنعلم قطعاً أن عاقلاً ما لا ينحت جسماً بيده ويصوّره صورة، ثم يعتقد أنه إلهه وخالقه، وإله الكل وخالق الكل، إذ كان وجوده مسبقاً بوجود صانعه»^(١).

وخلاصة الجواب بصيغة أخرى: النفي والتسليم:

- ١ - فالمقصود بالنفي: نفي ما ذكروا أن الأولين كانوا يعبدون الأصنام فقط. بل كانوا يعبدون غير الأصنام من الأنبياء والأولياء. بل الأصنام ذائماً كانت رمزا على غيرها من المعظمين.
- ٢ - والمقصود بالتسليم: أننا لو سلّمنا بأنهم كانوا يعبدون الأصنام فقط، فالكل باطل؛ لأن الشرع أبطل صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله مهما كان. فالأولون لم يكفروا بعبادة الأصنام؛ لاعتقادهم فيها أنها ترزق وتنفع وتضر، فهذا يرُدُّه القرآن، ولكن لأجل صرف أنواع العبادات لها؛ كالدعاء والسجود والذبح وغيرها، وهذا ما يفعله المتأخرون عند القبور، فاستويا في العلة.
- فتبين مما سبق: أن الشرك لا ينحصر في عبادة الأصنام فقط، بل يتعداه إلى كل من صرف شيئاً من العبادات لمخلوق، ولو كان نبياً مرسلًا أو ملكاً مُقَرَّباً.



(١) «الليل والنحل» (٣/ ١٠٤).

المقطع السابع

قال الشيخ رحمه الله:

فَإِنْ قَالَ: أَنَا لَا أَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ، وَهَذَا الْإِلْتِجَاءُ إِلَيْهِمْ وَدُعَاؤُهُمْ لَيْسَ بِعِبَادَةٍ. فَقُلْ لَهُ: أَنْتَ تُقَرُّ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكَ إِخْلَاصَ الْعِبَادَةِ وَهُوَ حَقُّهُ عَلَيْكَ. فَإِذَا قَالَ: نَعَمْ. فَقُلْ لَهُ: بَيِّنْ لِي هَذَا الَّذِي فَرَضَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَهُوَ إِخْلَاصُ الْعِبَادَةِ، وَهُوَ حَقُّهُ عَلَيْكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَعْرِفُ الْعِبَادَةَ، وَلَا أَنْوَاعَهَا. فَبَيِّنْهَا لَهُ بِقَوْلِكَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] الآية. فَإِذَا أَعْلَمْتُهُ بِهَذَا، فَقُلْ لَهُ: هَلْ هُوَ عِبَادَةٌ لِلَّهِ - تَعَالَى -؟ فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ، والدُّعَاءُ مِنَ الْعِبَادَةِ. فَقُلْ لَهُ: إِذَا أَقْرَزْتَ أَنَّهَا عِبَادَةٌ، وَدَعَوْتَ اللَّهَ لَيْلًا وَنَهَارًا، خَوْفًا وَطَمَعًا، ثُمَّ دَعَوْتَ فِي تِلْكَ الْحَاجَةِ نَبِيًّا، أَوْ غَيْرَهُ، هَلْ أَشْرَكْتَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ غَيْرَهُ؟ فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ. فَقُلْ لَهُ: قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢]، فَإِذَا أَطَعْتَ اللَّهَ، وَنَحَرْتَ لَهُ، هَلْ هَذِهِ عِبَادَةٌ؟ فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ. فَقُلْ لَهُ: إِذَا نَحَرْتَ لِمَخْلُوقٍ: نَبِيٍّ أَوْ جَنِّيٍّ أَوْ غَيْرِهِمَا، هَلْ أَشْرَكْتَ فِي هَذِهِ الْعِبَادَةِ غَيْرَ اللَّهِ؟ فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ.

وَقُلْ لَهُ - أَيْضًا - : الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ هَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْمَلَائِكَةَ، وَالصَّالِحِينَ، وَاللَّاتِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ؟ فَلَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ: نَعَمْ. فَقُلْ لَهُ: وَهَلْ كَانَتْ عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ إِلَّا فِي الدُّعَاءِ، وَالدَّبْحِ، وَالْإِلْتِجَاءِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ؟ وَإِلَّا فَهُمْ

مُقَرُّونَ أَنَّهُمْ عِبِيدُهُ، وَتَحْتَ قَهْرِ اللَّهِ، وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي يُدَبِّرُ الْأُمْرَ، وَلَكِنْ دَعَوْهُمْ،
وَالْتَجَوُّوا إِلَيْهِمْ لِلجَاهِ وَالشَّفَاعَةِ، وَهَذَا ظَاهِرٌ جَدًّا.

الشرح:

الشبهة الرابعة: اللبس في معنى العبادة.

العرض:

يقولون: إنَّ طلب الحاجات من الأولياء والاستغاثة بهم، ليس عبادة. ونحن
لا نعبد إلا الله - تعالى - الذي هو ربنا وإلهنا.

النقض:

هذه المسألة من أشد وأدق ما وقعت الخصومة فيه في باب توحيد العبادة.
وسيكون الكلام في تحرير معنى العبودية، وضابط العبادة، في النقاط الآتية:
أولاً: المعنى اللغوي والاصطلاحي:
قال الفيروز آبادي: «وأصل العبودية: الخضوع والذل .. والتعبد: التذلل،
طريق معبد: مُذَلَّل .. والعبادة: الطاعة، وهي أبلغ من العبودية؛ لأنَّها غاية التذلل
لا يستحقها إلا من له غاية الإفضال، وهو الله - تعالى -»^(١).

وقال: «حقيقة العبودية: الحبُّ التَّامُّ مع الذلِّ التَّامِّ والخضوع للمحبوب»^(٢).

(١) «بصائر ذوي التمييز» (٩ / ٤).

(٢) السابق (٥٥٨ / ٢).

قال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ:

وعِبَادَةُ الرَّحْمَنِ غَايَةُ حُبِّهِ
مَعَ ذُلِّ عَابِدِهِ، هُمَا قُطْبَانِ
وَعَلَيْهِمَا فَلَكُ الْعِبَادَةِ دَائِرٌ
مَا دَارَ حَتَّى قَامَتِ الْقُطْبَانِ^(١)

ثانياً: أقسام العبودية:

١ - عبودية عامة: وهي ثابتة لكل من سوى الله - تعالى -، كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّ كُلَّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا عَاتِيَ الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣]، فيدخل فيها المسلم والكافر، والبر والفاجر.

ومعناها: الانقياد لأمره وحكمه الكوني القدري.

٢ - عبودية خاصة: وهي التي جاء بها الرسل، ومعناها: الانقياد لأمر الله

الشرعي؛ تذلاً وخضوعاً ومحبة. وهي المرادة هنا، وفي نحو قول الله - تعالى -:

﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا...﴾ [الفرقان: ٦٣].

ثالثاً: تطلق العبادة على الفعل والمفعول:

أما إطلاقها على الفعل، فسبق بيان معناه.

(١) «الكافية الشافية» البيتان (٥١٤، ٥١٥).

وأَمَّا إطلاقها على المفعول، فيراد به ما ذكره شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ في التعريف المشهور: «اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة»^(١).

ومنه ما ذكره البهوتي: «العبادة: ما أمر به شرعا من غير اطراد عرفي، ولا اقتضاء عقلي»^(٢).

وذكرهما الشيخ الغنيان، ثم قال: «ومنهم من قال: العبادة هي طاعة الله - جل وعلا - باتباع أمره، واجتناب ما نهى عنه، مع غاية الحب والتذلل له في هذا الفعل. وهذا تعريف - أيضا - صحيح»^(٣).

وتكون العبودية بالقلب - وهي أهمها وأعظمها -، وباللسان، وبالجوارح.

رابعا: مناقشة رأي المخالفين في ضابط العبادة:

قال د. الهذيل في معرض نقاشه في هذه المسألة:

«العبادة عندهم مشروطة باعتقاد الخالقية والربوبية واستحقاق العبادة في المعبود، وأي قول أو عمل لا يصاحبه ذلك الشرط، فلا يسمى عبادة مهما كانت صورته.

(١) «مجموع الفتاوى» (١٠ / ١٤٩).

(٢) «الروض المربع» ص ٤، و«كشاف القناع» (١ / ٨٥).

(٣) «شرح فتح المجيد» للغنيان (٦٥ / ١١)، بترقيم الشاملة آليا.

ومع تعدد عباراتهم في تعريف العبادة إلا أن الجامع لها، والقيد الذي لا ينفك عنه أي تعريف منها هو: اعتقاد التأثير المستقل من قِبَل مَنْ صُرِفَتْ له العبادة. وهذا مبني على ربطهم التام بين مفهوم الربوبية والألوهية^(١).

ويناقش هذا المفهوم في النقاط الآتية:

١ - أن هذا مخالف لما قرّره القرآن عن المشركين الأولين أنهم كانوا يقرون لله - تعالى - بالخلق والرزق والتدبير والتأثير. وسبق بيان ذلك بأدلته.

وفي قول إبراهيم الخليل ﷺ لقومه: ﴿قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمُ إِذْ تَدْعُونَ ۚ أَوْ يَنْفَعُونَكُمُ أَوْ يَضُرُّونَ ۚ قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [الشعراء: ٧٢ - ٧٤]، دلالة على أنهم كانوا يعتقدون أن هذه الأصنام لا تملك التأثير، وإلا لا عترضوا، وقالوا: بل تنفع وتضر، ولكنهم أقروه على قوله، وأجابوه بالتقليد: ﴿بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾.

ولما قال لأبيه: ﴿يَأْتِيَتْ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢]، لم يعترض الأب بقوله: بل تغني عني، وتملك النفع والضرر والتأثير، ولكن لجأ إلى التهديد، فقال: ﴿أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ إِلَهِي يَا بُرْهِيمُ ۚ لَنْ نَنْتَهِيَ لَأَرْجُمَنَّكَ ۖ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا﴾ [مريم: ٤٦].

(١) «شبهات المبتدعة في توحيد العبادة» للهذيل ص ١٥٢.

٢- التغاير اللغوي والاصطلاحي بين مدلولي كلمتي (الرب) و(الإله)،
فالإله بمعنى المألوه وهو المعبود. والرب يطلق على:

أ- المالك.

ب- السيد المطاع، ومنه قوله تعالى: ﴿فَيَسْقِي رَبَّهُ وَخَمْرًا﴾ [يوسف: ٤١].

ج- المصلح للشيء، يقال: ربَّ الشيء، أي: أصلحه، ومنه التربية، وفي حديث
الرجل الذي زار أخاه في الله، فأرصد الله على طريقه ملكا، فقال: «هَلْ لَكَ عَلَيْهِ
مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟»^(١)، أي: تقوم بها، وتسعى في صلاحها.

٣- يلزم مما قرره أن قوم موسى لما اتخذوا العجل إلها، وقالوا: هذا إلهكم
وإله موسى، كانوا يعتقدون فيه معاني الربوبية. وهو باطل قطعاً؛ لأنَّ الله
حاجَّهم بما يعلمونه يقينا، فقال: ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ
لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ [طه: ٨٩].

٤- يلزم من هذا أن يُفْتَحَ الباب لعموم المسلمين في صرف العبادات التي
تنطوي على معاني التعظيم والخضوع والإجلال - كالدعاء والاستغاثة والذبح
والنذر والركوع والسجود - لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، بشرط ألا يعتقد فيمن
صرفت له معاني الربوبية!

وتصور هذا اللازم وآثاره كافٍ في استبشاع هذا القول والنفرة منه.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٥٦٧).

خامسا: الدعاء والذبح:

نص الشيخ في كلامه على عبادتين عظيمتين هما: الدعاء والذبح. وهذا تعريف بهما:

• أولا: الدعاء. وسيكون الحديث عنه في مسائل:

المسألة الأولى: معنى الدعاء:

يُطلق الدعاء على المصدر، ويُطلق على اسم المفعول، كما سبق في العبادة. فيُطلق على المصدر الذي هو التَكَلُّم، يعني: الإنسان حينما يسأل الله فكلامه هذا دعاء، ويُطلق على المفعول الذي هو الألفاظ، فالألفاظ نفسها تسمى دعاء، كقول: اللهم اغفر لي. كلامي هذا دعاء، وهذه الجملة: اللهم اغفر لي دعاء، فأنا الآن في عبادة الدعاء، وهذا الملفوظ يُسمى دعاءً.

وعُرِّف الدعاء في الاصطلاح بتعاريف مُتقاربة المعنى، ومما يقال في تعريفه: «التوجه إلى الله - تعالى - وسؤاله تحقيق مطلوب أو دفع مكروه، أو التذلل له بالطاعة»، هذا التعريف يشمل قسمي الدعاء الآتين.

المسألة الثانية: أقسام الدعاء:

الدعاء قسمان: دعاء مسألة، ودعاء عبادة.

١ - دعاء المسألة: هو الطلب، أي: طلب ما ينفع من تحصيل مطلوب أو دفع مكروه.

٢- دعاء العبادة: ويراد به التعبد، أي: العبادات عموماً، مهما كان جنسها أو نوعها، فكل عبادة هي دعاء عبادة.

ما العلاقة بين دعاء المسألة، ودعاء العبادة؟

هناك ارتباط وثيق بينهما، فدعاء المسألة يتضمن دعاء العبادة؛ لأنه حينما يتوجه المسلم إلى ربه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ويسأله حاجاته فهو الآن في عبادة، هذا السؤال وهذا الطلب عبادة، فدعاء المسألة يتضمن دعاء العبادة.

وأما دعاء العبادة فهو يستلزم دعاء المسألة، يعني يدل عليه بدلالة الالتزام وكذا بدلالة التضمن - أيضاً -.

حينما يفعل المسلم عبادة لله - عز وجل -، يُصلي، يصوم، يجاهد في سبيل الله، فإن هذا التعبد وهذه العبادات هي في حقيقتها سؤال بلسان الحال، وإن لم يتكلم، هذه العبادات تتضمن وتستلزم دعاء المسألة، كيف ذلك؟

لأن هذا العابد لو سأله لماذا تفعل هذا؟ لقال: أطلب ما عند الله، أريد ثوابه وجنته، والسلامة من عقابه وناره.. إذن؛ هذه العبادة تضمنت واستلزمت دعاء المسألة، فكلُّ عابد لله بأي نوع من العبادة هو في حقيقة الأمر يسأل الله بلسان حاله أن يثيبه ويجزيه الجزاء الحسن على هذه العبادة، وأن يحفظه ويصرف عنه الشر والعذاب بالنار يوم القيامة، أو العذاب في القبر.

المسألة الثالثة: الأدلة على هذه العبادة:

عن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ قال: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»^(١)، وهذا نص صريح بأن الدعاء عبادة، بل كأنه حصر العبادة في الدعاء.

والدليل الآخر: قوله - عز وجل - ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ [غافر: ٦٠]، فعبر عن الدعاء بالعبادة مما يدل على أن الدعاء عبادة، ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾.

• ثانيا: عبادة الذبح. وفيها مسائل:

المسألة الأولى: معنى الذبح:

الذبح هو إزهاق الروح بإرافة الدم على وجه مخصوص.

المسألة الثانية: دليل الذبح:

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝ لَا شَرِيكَ لَهُ ۝ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢ - ١٦٣]، قوله: ﴿وَنُسُكِي﴾، أي: ذبحي لله وحده لا لغيره من المعبودات والأنداد وغيرها،

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩ و ٣٢٤٧)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، وصححه الألباني.

فيكون معنى الآية: قل إن صلاتي ونسكي لله استحقاقا، ومحياي ومماتي لله ملكا وتصرفا.

وفي الحديث: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ»^(١)، واللَّعْن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله، نسأل الله العافية.

المسألة الثالثة: أقسام الذبح:

الذبح قسمان:

الأول: أن يكون الذبح على وجه التقرب والتعبد. وهذا له صورتان:

١ - أن يكون لله - تعالى - وهذا من أعظم القرب، ومما يدل على منزلة هذه العبادة أن الله - تعالى - قرنها بالصلاة في موضعين من كتابه.

والذبح لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تَعْبُدَا؛ قد يكون:

واجبا: كهدي التمتع، والوفاء بالنذر، أو مسنونا: كالأضحية والعقيقة على مذهب الجمهور.

٢ - أن يكون لغير الله - تعالى -:

وهذا شرك أكبر مخرج من الملة، ومن أمثلته: الذبح عند قبور الأولياء والصالحين تقربا إليهم، فهذا شرك ولو ذكر اسم الله عليه، أما لو ذبح لله عند القبر فهذا بدعة وليس شركا.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٧٨)، من حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ومن الأمثلة على الذبح الشرعي: الذبح بأمر السحرة والدجالين للجن ونحوهم؛ لأجل تحقيق ما يراد منهم.

الثاني: أن يكون الذبح لا على وجه التقرب والتعبد.

وهذا له صور، منها:

- ١ - الذبح لأجل الأكل: قال تعالى: ﴿وَالْأَنْعَمَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ [النحل: ٥]، وهذا كما يقول القائل: ذبحت شاة للثلاجة. وهذا مباح، وقد يثاب عليه إذا نوى النفقة على أهله.
- ٢ - الذبح لإكرام الضيف: كما يقال: جاءني ضيف فذبحت له شاة.

وهذا مندوب، لقوله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ»^(١).

- ٣ - الذبح للتجارة: كمن يذبح شيها أو بقرا أو إبلا؛ لبيع لحمها ويبيع منه. لكن يشترط في الصور السابقة ما يذكره الفقهاء في أحكام الذكاة. فموضوع الذبح يتعلق به جانب اعتقادي وجانب فقهي.



(١) متفق عليه: أخرجه البخاري (٦٠١٩) وفي مواضع أخرى، ومسلم (٤٨).